

# جزء في الزجر عن السهر بعد العشاء والسمر

تأليف :

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف  
البكري

## بسم الله الرحمن الرحيم

إِنَّ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا )) (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ )) (( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ))

أما بعد : فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ.

قال الله تعالى : ((إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَلِكَمُ اللَّهُ فَأَنْتَ تُؤْفِكُونَ )) فَالِقُ الْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ))

قال السعدي - رحمه الله - : (ولما كان الخلق محتاجين إلى السكون والاستقرار والراحة، التي لا تتم بوجود النهار والنور ((جَعَلَ)) الله ((اللَّيْلَ سَكَنًا)) يسكن فيه الآدميون إلى دورهم ومنامهم، والأنعام إلى مأواها، والطيور إلى أوكارها، فتأخذ نصيبها من الراحة، ثم يزيل الله ذلك بالضياء، وهكذا أبدا إلى يوم القيامة ) انتهى.

وقال تعالى : ((هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ))

وقال تعالى : ((وَمِنْ رَحْمَتِهِ جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ))

وقال تعالى : ((اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ( ) ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَآَنَى تُؤْفَكُونَ ( ) كَذَلِكَ يُؤْفَكُ الَّذِينَ كَانُوا بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ))

قال السعدي - رحمه الله :- (تدبر هذه الآيات الكريمات، الدالة على سعة رحمة الله تعالى وجزيل فضله، ووجوب شكره، وكمال قدرته، وعظيم سلطانه، وسعة ملكه، وعموم خلقه لجميع الأشياء، وكمال حياته، واتصافه بالحمد على كل ما اتصف به من الصفات الكاملة، وما فعله من الأفعال الحسنة، وتمام ربوبيته، وانفراده فيها، وأن جميع التدبير في العالم العلوي والسفلي في ماضي الأوقات وحاضرها، ومستقبلها بيد الله تعالى، ليس لأحد من الأمر شيء، ولا من القدرة شيء، فينتج من ذلك، أنه تعالى المألوه المعبود وحده، الذي لا يستحق أحد من العبودية شيئاً، كما لم يستحق من الربوبية شيئاً، وينتج من ذلك، امتلاء القلوب بمعرفة الله تعالى ومحبته وخوفه ورجائه، وهذان الأمران - وهما معرفته وعبادته - هما اللذان خلق الله الخلق لأجلهما، وهما الغاية المقصودة منه تعالى لعباده، وهما الموصLAN إلى كل خير وفلاح وصلاح، وسعادة دنيوية وأخروية، وهما اللذان هما أشرف عطايا الكريم لعباده، وهما أشرف اللذات على الإطلاق، وهما اللذان إن فاتا، فات كل خير، وحضر كل شر.

فنسأله تعالى أن يملأ قلوبنا بمعرفته ومحبته، وأن يجعل حركاتنا الباطنة والظاهرة، خالصة لوجهه، تابعة لأمره، إنه لا يتعاضمه سؤال، ولا يحفيه نوال

فقله تعالى: ((اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ)) أي: لأجلكم جعل الله الليل مظلمًا، ((لِتَسْكُنُوا فِيهِ)) من حركاتكم، التي لو استمرت لضررت، فتأوون إلى فرشكم، ويلقي الله عليكم النوم الذي يستريح به القلب والبدن، وهو من ضروريات الآدمي لا يعيش بدونه، ويسكن أيضًا، كل حبيب إلى حبيبه، ويجمع الفكر، وتقل الشواغل...) انتهى.

ففي هذه الآيات بيان الحكمة من الليل هو أن الله جعله سكونًا ، وفطرتهم على ذلك لكن أكثر الناس خالفوا حكمة الله وفطرته التي فطر الناس عليها وخالفوا هدي نبيهم صلى الله عليه وسلم ، وطريقة سلفهم الصالح فأحيوا ليلهم بالأعمال الدنيوية بل بالمعاصي والفسوق والفجور وبما لا ينفعهم في دينهم ودنياهم ، وقد اشتهرت الأحاديث والآثار في الزجر عن السهر عن بعد صلاة العشاء والحديث بعدها واستحباب النوم بعدها إلا الحاجة أو ضرورة كما سيأتي وقد فرط في هذه السنة المسلمون إلا القليل وهذه رسالة جمعت فيها الأحاديث والآثار الصحيحة وبعض أقوال أهل العلم المتأخرين في الزجر عن السهر بعد صلاة العشاء واستحباب النوم بعدها إلا لمصلحة شرعية أو حاجة نسأل الله أن ينفع بها المسلمين إنه هو السميع العليم .

كتبه :

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف

## (١) ما جاء عن النبي صلى عليه وسلم من النهي عن السمر بعد صلاة العشاء واستحباب النوم بعدها .

(١) عَنْ أَبِي بَرزَةَ - رضي الله عنه - ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا»<sup>١</sup>  
وفي لفظ : ((وَكَانَ لَا يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا، وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا))<sup>٢</sup> وفي لفظ :  
((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ النَّوْمِ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثِ  
بَعْدَهَا))<sup>٣</sup>

قال ابن العربي - رحمه الله - في المسالك : (إنما هذا لما فيه من التغير  
بصلاة العشاء وتعريضها للقوات. ومعنى كراهية الحديث بعدها: أن ذلك يمنع  
من صلاة الليل، وقد أرخص في ذلك لمن تحدّث مع ضيف، أو قرأ علماً.  
وزاد الداودي: أو لعروس أو مسافر)<sup>٤</sup>

وقال ابن الملقن - رحمه الله - في شرح عمدة الأحكام (٢٦١/٢) :  
(الحديث بعدها أي : بعد فعلها، إما لخشية أن ينام عن الصبح بسبب سهره  
أول الليل، وإما لخشية الوقوع في الغلط واللغو وما لا ينبغي أن يختم به  
اليقظة، وهذا العموم يستثنى منه؛ إذا كان في خير كمذاكرة العلم ونحوه. وقد  
بوب البخاري عليه "باب: السمر في العلم".

وقال القرطبي - رحمه الله - في تفسيره : في قوله تعالى: {سَامِرًا تَهْجُرُونَ}.

(١) رواه البخاري (٥٦٨) واللفظ له ومسلم (٦٤٧)

(٢) رواه مسلم (٦٤٧)

(٣) رواه أبو داود (٢٦٣/٤) في باب النهي عن النوم قبل صلاة العشاء وعن الحديث بعدها  
بسند صحيح على شرط الشيخين.

(٤) المسالك (٤٩١/٢)

سبب كراهة الحديث بعدها أن الصلاة قد كفرت خطاياهم فينام على سلامة وقد ختم كتاب صحيفته بالعبادة.

وروى جابر مرفوعاً: "إياكم والسهر بعد هدأة الرجل، فإن أحدكم لا يدري ما بيت الله من خلقه، أغلقوا الأبواب" الحديث وروي عن عمر أنه كان يضرب الناس على الحديث بعد العشاء، ويقول: "سمراً أول الليل ونوماً آخره أريحوا كتابكم".

وقد قيل: الحكمة في ذلك أن الله جعله سكناً فلا يخالف. وقيل: إنه من أفعال الجاهلية فلا يتشبه بهم. وبالجملة فتقليل الكلام بالشخص أولى ما لم يتعلق بمصلحة دينية أو دنيوية، سواء كان في ليل أو نهار.

ويقال: لو كان الكلام من فضة لكان السكوت من ذهب، فنظمه بعضهم فقال:

إذا ما اضطررت إلى كلمة ... فدعها وباب السكوت اقصد  
فلو كان كلامك من فضة ... لكان سكوتك من عسجد  
وسأل بعضهم مالكا - رضي الله عنه - في مرضه الذي مات فيه، فقال:  
أوصني. فقال: إن شئت جمعت لك: علم العلماء،  
وحكم الحكماء، وطب الأطباء في ثلاث كلمات. أما علم العلماء إذا سئلت عما  
لا تعلم فقل: لا أعلم.

وأما حكم الحكماء: فإذا كنت جليس قوم فكن أسكتهم، فإن أصابوا كنت من  
جملتهم. وإن أخطأوا سلمت من خطئهم.

وأما طب الأطباء: فإذا أكلت طعاماً فلا تقم إلا ونفسك تشتهي، فإنه لا يلم  
جسدك غير مرض الموت أو قريبا من هذا وقال أيضاً:  
من عبد كلامه من عمله قل كلامه. أي إلا فيما يعنيه.

وقيل: إنما جعل لك لسان واحد وأذنان، ليكون ما تسمع أكثر مما تقول)  
انتهى

(٢) عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رضي الله عنهما - ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُفُّوا صَبْيَانَكُمْ عِنْدَ فَحْمَةِ الْعِشَاءِ، وَإِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَدَاةِ الرَّجُلِ، فَإِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ مَا يَبْتُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ، فَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَطْفِئُوا الْمِصْبَاحَ، وَاكْفُفُوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ»

(٣) عنه رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (( أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هَدَاةِ الرَّجُلِ فَإِنَّ اللَّهَ - عز وجل - يَبْتُ فِي لَيْلِهِ مِنْ خَلْقِهِ مَا شَاءَ ))

قال الخطابي - رحمه الله - في معالم السنن : (هداة الرجل يريد به انقطاع الأرجل عن المشي في الطريق ليلاً وأصل الهدوء السكون) انتهى.

قال الصنعاني - رحمه الله - في التنوير (١٩/١٣) : ((أقلوا من الخروج بعد هداة الرجل) هداة بالهمز في النهاية : الهداة والهد والسكون من الحركات أي بعد ما يسكن الناس من المشي والاحتراك (فإن لله تعالى دواب يبتهن في الأرض) كالسباع ونحوها فإن الليل وقت خروجها فيخاف من شرها) انتهى وعن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَلَامِي بَعْدَ الْعِشَاءِ، الَّتِي تُسَمِّيهَا الْأَعْرَابُ الْعَتَمَةَ، - قَالَ: وَكُنَا فِي حَجْرَةٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَهَا سَعَفٌ - فَقَالَتْ: يَا عُرْيَةَ - أَوْ يَا عُرْوَةَ - مَا هَذَا السَّمَرُ؟

---

(٥) رواه الحميدي في مسنده (٣٤٥/٢) والبخاري في الأدب المفرد (١٢٣٣) وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٦) عن جابر بسند صحيح وله شواهد وهو في الصحيحة (٢٢/٤) .  
(٦) رواه أحمد وأبو داود وغيرهما وهو في الصحيحة (١٥١٨).

إِنِّي مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، نَائِمًا قَبْلَ هَذِهِ الصَّلَاةِ، وَلَا مُتَحَدِّثًا بَعْدَهَا، إِمَّا نَائِمًا فَيَسْلَمُ ، وَإِمَّا مُصَلِّيًا فَيَغْنَمُ<sup>٧</sup>

(٤) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : ((جَدَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّمَرَ بَعْدَ الْعَتَمَةِ))<sup>٨</sup>

قال أبو عبيد - رحمه الله -: قوله: (جدب السمر) يعني: عابه وذمّه<sup>٩</sup>.

(٥) وَعَنْهُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (( لَا سَمَرَ بَعْدَ الصَّلَاةِ - يَعْنِي: الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ -، إِلَّا لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ: مُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ))<sup>١٠</sup>

قال ابن رجب - رحمه الله - : (وقد أخذ به الإمام أحمد، فكره السمر في حديث الدنيا، ورخص فيه للمسافر)<sup>١١</sup>

وقال الصنعاني - رحمه الله - ((لا سمر) أي لا ينبغي الحديث بالليل (إلا لمصل) يتروح بالحديث قليلاً ثم يقبل على صلاته (أو مسافر) يتروح

---

(٧) رواه ابن أبي عمر العدني في مسنده كما في المطالب العالية (٢٤٤/٣) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة وسنده حسن ورواه عبد الرزاق مختصراً بسند فيه مبهمة

(٨) رواه أحمد (٣٦٨٦) ابن خزيمة وابن حبان والطحاوي وسند الطحاوي حسن لأنه من رواية حماد بن سلمة عن عطاء وقد سمع منه قبل الاختلاط وخالف حماد بن سلمة حماد بن زيد فرواه عن عطاء عن أبي وائل قال جدب الينا عمر السمر بعد العشاء رواه الجهمي في تفسيره (١٤٩) قال ابن رجب في الفتح (١٥٨/٥) : (وهذا الحديث وهم عطاء بن السائب في إسناده؛ فقد رواه الأعمش ومنصور وأبو حصين، عن أبي وائل، عن سلمان بن ربيعة، قال: جدب لنا عمر السمر. وخالفهم عطاء بن السائب وعاصم، فقالا: عن أبي وائل، عن ابن مسعود، ثم اختلفا، فرفعه عطاء، ووقفه عاصم، ووهما في ذلك.

والصحيح: قول منصور والأعمش -: قاله أبو بكر الأثرم) انتهى.

(٩) "غريب الحديث" ٣/ ٣٠٨

(١٠) رواه أحمد (٣٦٠٣) وأبو يعلى (٢٥٧/٩) والطبراني في الكبير وهو في الصحيحة للألباني (٢٤٣٥).

(١١) فتح الباري (١٧٥/٥)



بالحديث ليلاً لأنه قد تعب نهاراً وفيه كراهة السمر بغير ذلك وقد ورد أنه كان - صلى الله عليه وسلم - يسمر مع أبي بكر في حوائج المسلمين وفي ما يهمهم فيجوز لذلك أيضاً وكذلك لقراءة العلم ودراسته وإلا فإنه قد ورد كراهة الحديث بعد صلاة العشاء<sup>١٢</sup>

(٦) عَنْ عَائِشَةَ - رضي الله عنها - قَالَتْ : (( مَا نَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَبْلَ الْعِشَاءِ ، وَلَا سَمَرَ بَعْدَهَا ))<sup>١٣</sup>

---

(١٢) التنوير في شرح الجامع الصغير (١٥٠/١١)  
(١٣) رواه أحمد (٢٦٢٨٠) وابن ماجه (٢٣٠/١) بسند حسن وله طرق عن عائشة رضي الله عنها -يصح بها

(٢) ما جاء عن أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم بإحسان ومن بعدهم من النهي عن الحديث والسمر بعد العشاء إلا لمصلحة وحاجة

(١) عن سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ - رحمه الله - ، قَالَ : «كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - يَتَجَدَّبُ لَنَا السَّمَرُ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ»<sup>١٤</sup>

(٢) عَنْ سَلْمَانَ -يَعْنِي ابْنَ رَبِيعَةَ-، قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ - رضي الله عنه - : «يَا سَلْمَانُ، إِنِّي أَذُمَّ لَكَ الْحَدِيثَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَتَمَةِ»<sup>١٥</sup>

(٣) عن ابن المسيب - رحمه الله - قال : (كان عمر - رضي الله عنه - يطوف في المسجد بعد العشاء الآخرة ويقول الحقوا برحالكم عسى الله أن يرزقكم صلاة في ليلتكم)<sup>١٦</sup>

(٤) عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحُرِّ، - رحمه الله - قَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رضي الله عنه - يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ وَيَقُولُ: «أَسَمَرُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وَنَوْمٌ آخِرُهُ»<sup>١٧</sup>

(٥) عَنْ أَبِي وَائِلٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، - رحمهما الله - قَالَا: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى حُذَيْفَةَ - رضي الله عنه - ، فَدَقَّ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيْهِ حُذَيْفَةُ، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ ؟ فَقَالَ: جِئْتُ لِلْحَدِيثِ، فَسَفَقَ حُذَيْفَةُ الْبَابَ دُونَهُ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ عُمَرَ - رضي الله عنه - جَدَّبَ لَنَا السَّمَرَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعِشَاءِ»<sup>١٨</sup>

(١٤) رواه ابن أبي شيبة (٧٨/٢) وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٧) وسنده صحيح

(١٥) رواه ابن أبي شيبة (٧٨/٢) بسند صحيح

(١٦) رواه الطحاوي في معاني الآثار وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٨) وسنده صحيح إلى سعيد بن المسيب ومرسله عن عمر مقبول وهو في الشواهد.

(١٧) رواه ابن أبي شيبة (٧٨/٢) وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن صحيح

(١٨) صحيح من رواية أبي وائل رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٩).

(٦) عَنْ الْجُرَيْرِيِّ - رحمه الله - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ قَالَ: «كَانَ عُمَرُ لَا يَدْعُ سَامِرًا بَعْدَ الْعِشَاءِ ، يَقُولُ ارْجِعُوا ، لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُكُمْ صَلَاةً أَوْ تَهَجُّدًا. فَانْتَهَى إِلَيْنَا ، وَأَنَا قَاعِدٌ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ ، وَأَبِي ذَرٍّ فَقَالَ مَا يُقْعِدُكُمْ؟ قُلْنَا أَرَدْنَا أَنْ نَذْكُرَ اللَّهَ ، فَتَعَدَّ<sup>١٩</sup> مَعَهُمْ»

قال الطحاوي - رحمه الله -: (فَهَذَا عُمَرُ ، قَدْ كَانَ يَنْهَاهُمْ عَنِ السَّمْرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، لِيَرْجِعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ ، لِيُصَلُّوا ، أَوْ لِيَنَامُوا نَوْمًا ، ثُمَّ يَقُومُونَ لِصَلَاةٍ ، يَكُونُونَ بِذَلِكَ مُتَهَجِّدِينَ. فَلَمَّا سَأَلَهُمْ: مَا الَّذِي أَقْعَدَهُمْ؟ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ ذَكَرَ اللَّهَ ، لَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَعَدَ مَعَهُمْ ، لِأَنَّ مَا كَانَ يُقِيمُهُمْ لَهُ هُوَ الَّذِي هُمْ قُعودٌ لَهُ. فَتَبَتَ بِذَلِكَ أَنَّ السَّمَرَ الَّذِي فِي حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُمَرُ ، حَبَّاهُ إِلَيْهِمْ ، هُوَ الَّذِي فِيهِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالنَّهْيُ عَنْهُ فِي حَدِيثِ أَبِي بَرْزَةَ هُوَ: مَا لَا قُرْبَةَ فِيهِ لِيَسْتَوِيَ مَعَانِي هَذِهِ الْأَثَارِ ، لِتَتَّفِقَ ، وَلَا تَتَضَادَّ) انتهى

(٧) عَنْ أَبِي رَافِعٍ - رحمه الله - عَنْ عُمَرَ - رضي الله عنه - أَنَّهُ كَانَ يَنْشُرُ النَّاسَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بِالْدَّرَةِ وَيَقُولُ انصَرَفُوا إِلَى بُيُوتِكُمْ<sup>٢٠</sup>

قال ابن الأثير - رحمه الله -: (أَيُّ : يَسُوقُهُمْ إِلَى بُيُوتِهِمْ. وَالنَّشْرُ : السَّوْقُ الرَّفِيقُ. وَيُزَوَّى بِالسَّيْنِ ، وَهُوَ السَّوْقُ الشَّدِيدُ. وَقَدْ تَقَدَّمَ<sup>٢١</sup>)

(٨) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ - رحمه الله - قَالَ : (مَرَّ عُثْمَانُ - رضي الله عنه - بِقَاصٍ يَقُصُّ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: وَيْحَكَ لَا تَحْبِسْ هَؤُلَاءِ عَنْ عَشِيِّهِمْ<sup>٢٢</sup>)

(١٩) رواه الطحاوي (٣٣٠/٤) في معاني الآثار بسند حسن

(٢٠) رواه أبو عبيد كما في مسند الفاروق لابن كثير بسند صحيح.

(٢١) النهاية لابن الأثير (٥٧/٥)

(٩) عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص - رحمه الله - قال : كان سعد - رضي الله عنه - يخرج بعد العشاء ومعه غلامه فيقول لمن وجد في الطريق الحقوا بأهلكم أريحوا كتابكم<sup>٢٣</sup>

(١٠) عن أبي عمرو الشيباني - رحمه الله - قال : رأيت عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - يعس المسجد فما يدع فيه سوادا إلا أخرجه إلا رجلا قائما يصلي<sup>٢٤</sup>

قال ابن الأثير في النهاية - رحمه الله :- ( يعس : أي يطوف بالليل يجرس الناس ويكشف أهل الريبة )<sup>٢٥</sup>

(١١) عن عبد الله بن عمرو ، - رضي الله عنهما - قال : «مَنْ قَرَضَ يَتَّ شَعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يُصْبِحَ»<sup>٢٦</sup>

(١٢) قال سعيد بن المسيب - رحمه الله :- «لَأَنْ أُنَامَ عَنِ الْعِشَاءِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْغُوَ بَعْدَهَا»<sup>٢٧</sup>

(١٣) عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ ، - رحمه الله - قَالَ : «كُنْتُ أَكُونُ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، فَأُصَلِّي بَعْدَ الْعِشَاءِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَأُكَلِّمُهُ فَلَا يُكَلِّمُنِي حَتَّى يَنَامَ»<sup>٢٨</sup>

---

(٢٢) رواه الفسوي في التاريخ (٦٥٩/١) بسند صحيح لكن محمد بن المنكدر لم يسمع من عثمان .  
(٢٣) رواه إسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٨) بسند صحيح ورواه البخاري في التاريخ الكبير مختصرا

(٢٤) رواه عبد الرزاق (٤٢٢/١) وابن أبي شيبه (٤٢٧/١) والطبراني في الكبير (٢٥٦/٩)  
وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٤٨) وسنده صحيح .  
(٢٥) (٢٣٦/٣)

(٢٦) رواه الطبراني في مسند الشاميين (٢٢٨/٢) مرفوعا بسند حسن لكن ربح أبو حاتم في العلل وقفه وروي مرفوعا من حديث شداد ولا يصح .

(٢٧) رواه عبد الرزاق (٥٦٤/١) وأحمد في الزهد (١١٨) وإسماعيل القاضي في أحكام القرآن (١٥٠) وسنده صحيح

(٢٨) رواه ابن أبي شيبه (٧٩/٢) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة بسند صحيح

(١٤) عَنْ خَيْثَمَةَ، - رحمه الله - «كَانُوا يَسْتَحِبُّونَ إِذَا أُوتِيَ الرَّجُلُ أَنْ يَنَامَ»<sup>٢٩</sup>

(١٥) عَنْ إِبْرَاهِيمَ، - رحمه الله - «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ الْكَلَامَ بَعْدَ الْعِشَاءِ»<sup>٣٠</sup>

(١٦) قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ سَمِعْتُ سُفْيَانَ، - رحمه الله - يَقُولُ: " تَكَلَّمْتُ بِشَيْءٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ فَقُلْتُ: مَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَنَامَ عَلَى هَذَا، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ رَكَعَتَيْنِ وَاسْتَغْفَرْتُ وَمَا قُلْتُ هَذَا لِأُزَكِّي نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَعْمَلَ بِهِ بَعْضُكُمْ"<sup>٣١</sup>

(١٧) قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ - رحمه الله - فِي مَسَائِلِهِ (٨٣): (سَأَلْتُ أَبِي - رحمه الله - عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّوْمِ قَبْلَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ وَعَنِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا فَالرَّجُلُ يَقْعُدُ مَعَ عِيَالِهِ بَعْدَ مَا يُصَلِّيُ يَتَحَدَّثُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَنَامُ هَلْ يَخْرُجُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَهْيِهِ . قَالَ : يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَجَنَّبَ الْحَدِيثَ وَالسَّمَرَ بَعْدَهَا يَغْنِي الْعِشَاءُ الْآخِرَةَ).

قال ابن رجب - رحمه الله - في فتح الباري : ( وهذا يدل على كراهة السمر مع الأهل - أيضا).

(١٨) قال ابن خزيمة - رحمه الله - في التعليق على حديث أبي برزة : ((ويخطر ببالي أن كراهته - صلى الله عليه وسلم - الاشتغال بالسمر، لأن ذلك يثبط عن قيام الليل، لأنه إذا اشتغل أول الليل بالسمر، ثقل عليه النوم آخر الليل، فلم يستيقظ، وإن استيقظ لم ينشط للقيام) انتهى

٢٩) رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) بسند صحيح

٣٠) رواه ابن أبي شيبة (٧٩/٢) بسند صحيح

٣١) رواه ابن نصر بسند صحيح .

(١٩) قال ابن نصر - رحمه الله - في تعظيم قدر الصلاة : ( فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ : إِنَّمَا نَهَى عَنِ السَّمَرِ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ لِأَنَّ مُصَلِّيَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ قَدْ كَفَّرَتْ عَنْهُ ذُنُوبُهُ لِصَلَاتِهِ، فَنَهَى أَنْ يَسْمَرَ فِي الْحَدِيثِ مَعَ النَّاسِ خَوْفًا أَنْ يَكُونَ لَهُ فِي كَلَامِهِ مَا يُدَنِّسُ نَفْسَهُ بِالذَّنْبِ بَعْدَ طَهَارَةٍ، لِأَنْ يَنَامَ بِطَهَارَتِهِ .

وقال : فَكَانُوا يَكْرَهُونَ السَّمَرَ بَعْدَهَا، وَيُجْبُونَ أَنْ يَنَامَ الرَّجُلُ وَهُوَ سَالِمٌ ) انتهى

(٢٠) قال القرطبي - رحمه الله - في تفسيره (١٣٨/١٢) : ( وَأَمَّا كِرَاهِيَةُ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا فَلِأَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ كَفَّرَتْ خَطَايَاهُ فَيَنَامُ عَلَى سَلَامَةٍ، وَقَدْ خَتَمَ الْكِتَابُ صَحِيفَتَهُ بِالْعِبَادَةِ، فَإِنْ هُوَ سَمَرَ وَتَحَدَّثَ فَيَمْلَأُهَا بِالْهَوَسِ وَيَجْعَلُ خَاتِمَتَهَا اللَّغْوَ وَالْبَاطِلَ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ فِعْلِ الْمُؤْمِنِينَ. وَأَيْضًا فَإِنَّ السَّمَرَ فِي الْحَدِيثِ مَظْنَةٌ غَلَبَةُ النَّوْمِ آخِرَ اللَّيْلِ فَيَنَامُ عَنْ قِيَامِ آخِرِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا يَنَامُ عَنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّمَا يَكْرَهُ السَّمَرَ بَعْدَهَا لِمَا رَوَى جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هَذِهِ الرَّجُلِ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَا يَدْرِي مَا يَبُثُّ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ حَلْقِهِ أَغْلَقُوا الْأَبْوَابَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ وَخَمَرُوا الْإِنَاءَ وَأَطْفِئُوا الْمَصَابِيحَ) . وَرَوَى عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ النَّاسَ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَيَقُولُ: أَسْمَرًا أَوَّلَ اللَّيْلِ وَتَوَمًّا آخِرَهُ! أَرِيحُوا كُتَابَكُمْ. حَتَّى أَنَّهُ رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ قَرَضَ بَيْتَ شَعْرٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ حَتَّى يُصْبِحَ. وَأَسْنَدُهُ شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ قِيلَ: إِنَّ الْحِكْمَةَ فِي كِرَاهِيَةِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا إِنَّمَا هُوَ لِمَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا، أَيْ يُسْكُنُ فِيهِ، فَإِذَا تَحَدَّثَ الْإِنْسَانُ فِيهِ فَقَدْ جَعَلَهُ فِي النَّهَارِ الَّذِي هُوَ مُتَصَرِّفُ الْمَعَاشِ، فَكَانَتْهُ قَصْدًا إِلَى مُخَالَفَةِ حِكْمَةِ اللَّهِ تَعَالَى

الَّتِي أَجْرَى عَلَيْهَا وَجُودَهُ فَقَالَ: " وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ اللَّيْلَ لِبَاسًا وَالنَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا".

(٢١) قَالَ النَّوَوِيُّ - رحمه الله - : ( وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى كَرَاهَةِ الْحَدِيثِ بَعْدَهَا إِلَّا مَا كَانَ فِي خَيْرٍ )<sup>٣٢</sup>

وَقَالَ - رحمه الله - : ( وَمِنَ الْمُحَرَّمِ قِرَاءَةُ نَحْوِ: سِيرَةِ الْبَطَالِ، وَعَنْتَرَةَ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْأَخْبَارِ الْكَاذِبَةِ. وَأَمَّا الْحَدِيثُ فِي خَيْرٍ أَوْ لِعُذْرِ فَلَا كَرَاهَةَ فِيهِ )<sup>٣٣</sup>

(٢٢) قَالَ ابْنُ الْقَيْمِ - رحمه الله - : ( أَنَّهُ نَهَى - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يُسَمَرَ بَعْدَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ إِلَّا لِمَصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ النَّوْمَ قَبْلَهَا ذَرِيعَةٌ إِلَى تَفْوِيتِهَا، وَالسَّمَرُ بَعْدَهَا ذَرِيعَةٌ إِلَى تَفْوِيتِ قِيَامِ اللَّيْلِ، فَإِنْ عَارَضَهُ مَصْلَحَةٌ رَاجِحَةٌ كَالسَّمَرِ فِي الْعِلْمِ وَمَصَالِحِ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يُكْرَهُ )<sup>٣٤</sup>

(٢٣) قَالَ الشُّوكَانِيُّ - رحمه الله - : ( قِيلَ: وَعِلَّةُ الْكَرَاهَةِ مَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ السَّهَرُ مِنْ مَخَافَةِ غَلَبَةِ النَّوْمِ آخِرَ اللَّيْلِ عَنِ الْقِيَامِ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ. أَوْ الْإِثْنَانِ بِهَا فِي وَقْتِ الْفَضِيلَةِ وَالِاخْتِيَارِ، أَوْ الْقِيَامِ لِلْوُرْدِ مِنْ صَلَاةٍ أَوْ قِرَاءَةٍ فِي حَقِّ مَنْ عَادَتْهُ ذَلِكَ، وَلَا أَقَلَّ لِمَنْ أَمِنَ مِنْ ذَلِكَ مِنَ الْكَسَلِ بِالنَّهَارِ عَمَّا يَجِبُ مِنَ الْحُقُوقِ فِيهِ وَالطَّاعَاتِ )<sup>٣٥</sup>

(٢٤) قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ - رحمه الله - كما في مجموع الفتاوى (٣٩٠/١٠) : ( لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَسْهَرُ سَهْرًا يَتَرْتَبُ عَلَيْهِ إِضَاعَتُهُ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فِي الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي وَقْتِهَا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ طَلَبِ الْعِلْمِ، فَكَيْفَ

(٣٢) شرح صحيح مسلم (١٤٧/٥)

(٣٣) مرقاة المفاتيح لعلي القاري (٥٢٥/٢)

(٣٤) في أعلام الموقعين (١١٨/٣)

(٣٥) نيل الأوطار : (٢٠/٢)

إذا كان سهره على التلفاز أو لعب الورق أو ما أشبه ذلك؟ وهو بهذا العمل آثم ومستحق لعقوبة الله سبحانه، كما أنه مستحق للعقوبة من ولاية الأمر بما يردعه وأمثاله).

وقال - رحمه الله - في فتاوى نور على الدرب (١٣٤/٦) : (وهكذا بعض الناس يسهر على القيل والقال أو اللعب، ثم ينام عن صلاة الفجر، هذا منكر عظيم، الواجب عدم السهر، وأن يتحرى بنومه ما يعينه على القيام لصلاة الفجر، وأن يصلحها في الجماعة، ولا يجوز له التشبه بالمنافقين، أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر وهكذا صلاة العصر كل الصلوات ثقيلة عليهم، ((إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى)) انتهى.

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك  
وصلّى الله وسلم على نبينا محمد وعلى أهله وصحبه .

كتبه :

صالح بن عبد الله آل الشيخ خلف البكري

في ٢٦ ربيع الثاني ١٤٣٧ هـ.

وصح في ١٤ ذي الحجة ١٤٣٩ هـ